

الوقف والابتداء وأثرهما في اختلاف الأحكام الفقهية من خلال كتاب  
"المُلخَّص في الوقف والابتداء" للإمام الباقر المتوفى سنة 542هـ  
"دراسة تطبيقية على الآية (7-8) من سورة النحل"

أ.عز الدين عبد الله عبد السلام علي\*

كلية القرآن الكريم وعلومه ، جامعة السيد محمد بن علي السنوسي ، البيضاء، ليبيا

ezzaldeen.a.ali@ius.edu.ly

تاريخ القبول 2 / 2 / 2026م

تاريخ الاستلام 12 / 9 / 2025م

**Research Title:**

**The Effect of Waqf and Ibtidā' (Pausing and Resuming Recitation) on the Difference in Fiqhī (Jurisprudential) Rulings Through the Book "Al-Mukhkhaṣ fi al-Waqf wa al-Ibtidā'" (The Summary in Pausing and Resuming Recitation) by Imām al-Bāqūlī (d. 542 AH): A Case Study on Verses (7-8) of Sūrat an-Naḥl (The Bee)**

Prepared by: 'Ezz ad-Dīn 'Abdullāh 'Abd as-Salām 'Alī

**Abstract**

This study discusses the topic of waqf and ibtida and their impact on jurisprudential differences through the book "al-mulakhas fi al-waqf wa al-ibtida" by imam al-baqouli with a practical application on the verse of surah an-nahl, verses 5-8, the study aims to clarify the significance of waqf and ibtida, in understanding jurisprudential rulings and their impact on the differences among jurists, through this study, we can identify the jurisprudential school of thought adopted by imam al-baqouli in this issue, despite his in the science of waqf and ibtida he did not delve into jurisprudential issues except in very rare cases the study concluded that waqf and ibtida, play a significant role in determining jurisprudential rulings, the study also clarifies the views of scholars even if they don't explicitly state their jurisprudential schools of thought.

The study recommends the need to pay attention to the study of waqf and ibtida, and their impact on Islamic jurisprudence and to scrutinize the books of waqf and ibtida, extracting the opinions of jurists contained therein and also to clarify whether the jurisprudential opinion on this issue aligns with the hanafi school of thought or not because al-baqouli is a follower of the hanafi school of thought.

**Key words:** waqf and ibtida- jurisprudential differences-the impact.

## الملخص:

هذه الدراسة تتناول موضوع الوقف والابتداء وأثرهما في الاختلاف الفقهي، من خلال كتاب "الملخص في الوقف والابتداء" للإمام الباقر، مع تطبيق عملي على آية سورة النحل "5-8"، تهدف الدراسة إلى توضيح أهمية الوقف والابتداء في فهم الأحكام الفقهية وتأثيرهما على اختلاف الفقهاء، ومن خلال هذه الدراسة يتبين لنا المذهب الفقهي الذي اعتمده الإمام الباقر في هذه المسألة مع أنّ كتابه هذا مختصّ بعلم الوقف والابتداء، ولم يتطرق للمسائل الفقهية إلا في حالات قليلة جداً، وقد توصلت الدراسة إلى أنّ الوقف والابتداء لهما دور كبير في تحديد الحكم الفقهي، وبيان آراء العلماء حتى وإن لم يُصرحوا بمذاهبهم الفقهية، وتوصي الدراسة بضرورة الاهتمام بدراسة الوقف والابتداء وتأثيرهما على الفقه الإسلامي، وتمحيص كتب الوقف والابتداء، واستخراج ما فيها من آراء للفقهاء، وأيضاً بيان ما إذا كان الرأي الفقهي في هذه المسألة وافق المذهب الحنفي أم لا، لأنّ الباقر صاحب مذهب حنفي.

**الكلمات المفتاحية:** الوقف والابتداء-الاختلاف الفقهي-الأثر-الباقر  
**المقدمة:**

يعتبر موضوع الوقف والابتداء من الموضوعات الحيوية في علوم القرآن الكريم، حيث يلعبان دوراً أساسياً في فهم المعاني وتفسير النصوص. فالوقف، هو قطع الكلام عن آخره، بينما الابتداء، هو الشروع في الكلام بعد الوقف، هذه المفاهيم ليست مجرد قواعد تجويدية، بل لها تأثيرات عميقة على الفقه الإسلامي، حيث يمكن أن يؤدي اختلاف مواضع الوقف والابتداء إلى اختلافات في التفسير والفهم الفقهي.

## مشكلة الدراسة وتساؤلاته:

تكمن المشكلة في احتمال سوء تطبيق قواعد الوقف والابتداء، مما قد يؤدي إلى سوء فهم للشريعة الإسلامية والقرآن وي طرح التساؤلات التالية.

- 1- كيف يمكن تحليل مفاهيم الوقف والابتداء؟
- 2- كيف يمكن فهم الآراء الفقهية .
- 3- كيف يمكن المساهمة في إثراء البحث العلمي؟

## أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى توفير فهم أعمق للوقف والابتداء وتأثيرهما على الفقه الإسلامي والدراسات القرآنية.

1- تحليل مفاهيم الوقف والابتداء.

2- فهم الآراء الفقهية.

3- المساهمة في إثراء البحث العلمي.

### أهمية البحث :

تتجلى أهمية الوقف والابتداء في القرآن الكريم في كونها تؤثر على المعاني التي يفهم منها النص؛ فكل موضع وقف يمكن أن يغير المعنى المقصود، مما يبرز جمال القرآن ورونقه، وقد أظهرت الدراسات أن الوقف والابتداء لهما أثر كبير في الفقه الإسلامي، حيث يساهمان في توجيه الأحكام الفقهية، ويؤدي الاختلاف في مواضع الوقف والابتداء إلى تنوع الآراء الفقهية بين العلماء؛ فبعض العلماء يرون أن الوقف في موضع معين يوجب معنى مختلفاً عن الوقف في موضع آخر، مما ينعكس على الأحكام الشرعية المستنبطة من الآيات، هذا الاختلاف يعكس عمق الفهم والتفسير الذي يتمتع به علماء الفقه، ويظهر كيف أن النصوص القرآنية يمكن أن تُفهم بطرق متعددة بناءً على مواضع الوقف والابتداء.

### دراسة الإمام الباقر

من خلال كتاب "ملخص الوقف والابتداء" للإمام الباقر، يمكننا استكشاف كيفية تأثير هذه القواعد على الاختلاف الفقهي. يتناول الكتاب مواضع الوقف والابتداء بشكل مفصل، ويبرز كيف أن فهم هذه القواعد يمكن أن يسهم في توضيح الكثير من المسائل الفقهية المعقدة. ولكل ما تقدم فقد جمعت كلام الإمام الباقر واختياره لموضع الوقف من خلال كتابه الموسوم بـ "الملخص في الوقف والابتداء"، ومنه استنباط الرأي الفقهي للإمام من خلال الوقف الذي اختاره، وهل الاختيار الفقهي وافق مذهب الإمام أم لم يوافق؛ فكانت دراستي بالعنوان الآتي: "الوقف والابتداء وأثرهما في اختلاف الأحكام الفقهية من خلال كتاب" الملخص في الوقف والابتداء" دراسة تطبيقية على الآية (5-8) من سورة النحل.

### أسباب الاختيار:

1- فهم الفقه الإسلامي.

2- التحليل المعمق.

3- الارتباط بالدراسات الإسلامية: الموضوع وثيق الصلة بالدراسات الإسلامية،

خاصة في مجالات الفقه وعلم القرآن.

## الدراسات السابقة:

أما عن الدراسات السابقة، فلا أعلم أحداً تناول هذا الموضوع، والذي وقفت عليه من دراسات مشابهة لهذا البحث:

- 1- الوقف والابتداء في القرآن وأثرهما في التفسير والأحكام، رسالة ماجستير، إعداد الطالب: عبد الله المطيري، إشراف: حلمي عبد الرؤوف، جامعة أم القرى، كلية الدعوة، قسم الكتاب والسنة، سنة 1420هـ، ولم يتطرق لذكر الإمام الباقر لا من ناحية الرأي الوقفي، ولا من خلال الاختيار الفقهي الناتج عن الاختلاف الوقفي.
- 2- أثر الوقف والابتداء في القرآن الكريم في الأحكام الشرعية دراسة تطبيقية على الآية (7-8) من سورة النحل، بحث ترقية، إعداد الطالب: أسماء بخيت، جامعة الفيوم، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة 2023م، ودرس المسألة، ولم يتطرق لذكر الإمام الباقر لا من ناحية الرأي الوقفي، ولا من خلال الاختيار الفقهي الناتج عن الاختلاف الوقفي.

## منهجية البحث:

تناولت المناهج البحثية الآتية:

- 1- المنهج التحليلي: تحليل الآراء الفقهية المختلفة حول الوقف والابتداء.
- 2- المنهج المقارن: مقارنة بين الآراء الفقهية المختلفة حول الوقف والابتداء.
- 3- المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء كتب الوقف والابتداء الأصل ومن ثمّ قراءة كتاب الملخص في الوقف والابتداء، وبيان الرأي في الوقف لكل هؤلاء القراء على حده، وأخيراً استنتاج الحكم الفقهي للإمام الباقر من خلال اختياره الوقفي، وكذلك استقراء كتب الفقه في المذاهب المختلفة حول المسألة المخصوصة بالدراسة.

## عملي في البحث:

- 1- جمع واستقصاء آراء العلماء في الوقف على الآية المقصود دراستها وبيان رأي الإمام الباقر الوقفي.
- 2- وضع عنواناً مناسباً لهذه الورقة العلمية.
- 3- جمع واستقصاء أقوال بعض في الآية المقصود دراستها.
- 4- بيان الأثر الفقهي المترتب على الوقف في الآية.
- 5- تصوير المسألة تصويراً دقيقاً وواضحاً، أحرر من خلاله محل النزاع.
- 6- بيان سبب الخلاف.

7- عرض أقوال الفقهاء في المسألة متوخياً الأمانة في النقل، والدقة في نسبة هذه الأقوال

إلى قائلها، وتوثيق ذلك من كتبهم أو كتب علماء المذاهب الذي ينتمون إليه.

8- عرض أدلة كل فريق على حدة.

9- مناقشة الأدلة؛ مناقشة مستفيضة.

10- بيان القول الراجح في المسألة.

11- عند توثيق المعلومات من كافة المصادر لأول مرة فإني أثبت في الهامش اسم

الكتاب ومؤلفه، وجميع المعلومات المتعلقة ببيانات الناشر ثم الجزء والصفحة، وإذا تكرر النقل من

نفس المصدر فإني أكتفي بذكر اسم الكتاب والجزء والصفحة.

10- عزو جميع الآيات الواردة في البحث إلى سورها حيث أثبت في الهامش اسم

السورة ورقم الآية.

11- تخريج جميع الأحاديث الواردة في البحث من أمهات كتب الحديث المعتمدة في

التخريج.

12- عرض الرأي الوقفي للإمام الباقر، ومن خلاله يتبين لنا الرأي الفقهي

الباقر، وهنا دور الباحث في استنباط واستخلاص الرأي الفقهي لهذا الإمام.

### خطة البحث:

وقد قسمت هذا البحث إلى: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة بيّنت فيها أهم النتائج

والتوصيات. المقدمة تشتمل على: عنوان البحث، أهمية الموضوع وأسباب اختياره،

الدارسات السابقة، أهداف البحث، منهجية البحث، عمل الباحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: المفاهيم والتعريفات وفيه مطلبان: المطلب الأول: تعريف الوقف

والابتداء وما يتعلق به. وفيه فرعان: الفرع الأول: تعريف الوقف. الفرع الثاني:

تعريف الابتداء. الفرع الثالث: أهمية علم الوقف والابتداء. المطلب الثاني: أهمية

الوقف والابتداء في الفقه. وفي المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لبيان مدى تأثير الوقف

والابتداء في اختلاف الأحكام الفقهية الآية (5-8) من سورة النحل أنموذجاً. وفيه

مطلب: المطلب الأول: أثر الوقف على الاختلاف الفقهي في الآية الكريمة. وفيه ثلاثة

فروع: الفرع الأول: الوقف القرآني في الآية. الفرع الثاني: الأثر الفقهي المترتب

على الوقف في الآية. الفرع الثالث: بيان الرأي الفقهي للإمام الباقر من حيث

اختياره الوقفي. الخاتمة: وفيها أهم النتائج. التوصيات. المصادر والمراجع.

## المبحث الأول - المفاهيم والتعريفات.

**المطلب الأول:** تعريف الوقف والابتداء.

**الفرع الأول:** تعريف الوقف.

الوقف لغة: الوقف في اللغة يعني الكف والحبس، حيث يُقال "كفّ عن الكلام" أي حبس عنه، و"أوقفت الدابة" أي حبستها عن الحركة.

الوقف اصطلاحاً: فالوقف هو قطع الصوت عن القراءة زمنياً يسيراً للتنفس، مع نية استئناف القراءة، سواء بما يلي الكلمة الموقوف عليها أو بما قبلها، وليس بنية الإعراض عنها.

والأصل في الوقف: يجب أن يكون بإسكان الحرف الموقوف عليه، مما يعني أن الحرف يتجرد من الحركة التي كان مشكلاً بها، يُراعى في الوقف أن يكون في رؤوس الآي وأواسطها، ولا يجوز الوقف في وسط الكلمة أو فيما اتصل رسماً، مثل الوقف على "أين" في قوله تعالى: (أَيُّمَّا يُوجِّهُهُ)<sup>(1)</sup>، حيث لا يجوز الوقف هنا لاتصاله رسماً<sup>(2)</sup>.

**الفرع الثاني:** تعريف الابتداء.

الابتداء لغة: يعني الشروع في الشيء.

الابتداء اصطلاحاً: يُعرف بأنه الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف<sup>(3)</sup>.

**الفرع الثالث - أهمية علم الوقف والابتداء.**

إن القارئ للقرآن الكريم يحتاج إلى الوقف بسبب انقطاع نفسه، وعندما يختار الوقف، يجب عليه أن يختار ما لا يخل بالمعنى، يمكن أن يكون الوقف إما اضطرارياً أو اختيارياً؛ حيث لا يُلام القارئ على الوقف الاضطراري، ومع ذلك، يجب عليه أن يستأنف القراءة بشكل جيد، ويختار الوقف المناسب، لأن ذلك يساعد على إظهار المعاني ويبرز إعجاز القرآن. ولقد دلت الأدلة على أهمية مراعاة الوقف والابتداء؛ وثبت واشتهر اعتناء السلف بذلك قال تعالى: (وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً)<sup>(4)</sup> فهذا أمر من الله تعالى بترتيل القرآن، وندب منه سبحانه للعباد إلى ترتيل كلامه المنزل ومراعاة الوقوف داخله في ذلك إن شاء الله تعالى. وقد حكى ابن النحاس وأبو عمرو الداني وغيرهما إجماع العلماء على أهمية مراعاة الوقف والابتداء في قراءة القرآن<sup>(5)</sup>.

**المطلب الثاني - أهمية الوقف والابتداء في الفقه:**

للقف والابتداء أهمية كبيرة في فهم أحكام الفقه، حيث يُعتبران عنصرين أساسيين في إدراك النصوص الفقهية والقرآنية، يؤثر الوقف والابتداء بشكل مباشر على

المعنى، ويساعدان في ضبط القراءة وفهم الأحكام الشرعية بعمق، كما أشار صاحب كتاب "القطع والائتلاف" إلى أن إتقان هذا العلم يتطلب معرفة واسعة بالنحو والقراءات والتفسير، بالإضافة إلى القدرة على تلخيص القصص القرآني. يحتاج القارئ إلى فهم الاختلافات بين الفقهاء في أحكام القرآن، مثل مسألة شهادة القاذف، فبعض الفقهاء يرون أن شهادة القاذف لا تقبل حتى بعد التوبة، كما هو الحال في الآية "ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً"، بينما يرى آخرون، مثل ابن عباس، أن شهادة القاذف قد تقبل إذا تاب وأصّح، مستندين إلى الآية "إلا الذين تابوا". هذا الاختلاف في الآراء يعكس أهمية الوقف في تحديد المعاني، حيث أن الوقف عند "فإن الله غفور رحيم" قد يُفهم بشكل مختلف عن الوقف عند "ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً"، مما يؤثر على فهم الحكم الشرعي<sup>(6)</sup>. فنلاحظ التأثير العظيم في الاختلافات الفقهية الذي كان نتاجه اختيار الوقف.

## المبحث الثاني - دراسة تطبيقية لبيان مدى تأثير الوقف والابتداء في اختلاف الأحكام الفقهية الآية (5-8) من سورة النحل أنموذجاً.

المطلب الأول: أثر الوقف على الاختلاف الفقهي في الآية الكريمة.

الفرع الأول - الوقف القرآني في الآية:

قال- تعالى - : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَّءُوفٌ رَّحِيمٌ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾<sup>(7)</sup>. اختلف علماء الوقف في كيفية التعامل مع قول الله تعالى: (إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَّءُوفٌ رَّحِيمٌ)، حيث يتساءلون عن الوقف عند هذه العبارة، هل يجب الوقف عليها ثم البدء برأس الآية التالية (وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ)؟ أم يُفضل وصل الآية السابقة بالآية التالية دون قطع؟ هذا الاختلاف يعكس أهمية الوقف والابتداء في فهم المعاني القرآنية وضبط القراءة بشكل صحيح، ونتج عن هذا الاختلاف في مواضع الوقف بين الفقهاء تباين في حكم أكل لحوم الخيل، حيث انقسموا بين من يجيز ذلك ومن يمنعه، كل فريق يستند إلى أحكام الوقف في الآية الكريمة للاستدلال على صحة مذهبه.

قال الداني: "الوقف على قوله: (إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَّءُوفٌ رَّحِيمٌ) يُعتبر وقفًا تامًا، حيث يُستأنف ما بعده. ومع ذلك، لا يُعتبر وقفًا إذا تم العطف على ما قبله، أي إذا قيل: وخلق الخيل لتركبوها وزينة، فيكون هذا أيضًا تامًا."

يعتبر الوقف على رأس الآية وقفًا تامًا، لأنه يمثل بداية لما يأتي بعده، ولا يعد وقفًا إن كان متصلًا بما قبله<sup>(8)</sup>.

قال النحاس: هذا الوقف يُعتبر قطعًا صالحًا، لكن الأخص لا يراه كذلك، حيث يعتبر أن (والخيل) معطوفة على ما قبلها، أي أن المعنى هو "وخلق الخيل" ويشير إلى أن هذا أيضًا يُعتبر وقفًا عند الأخص، مما يعني أن المعنى يتضمن "وسخر الخيل (والبغال والحمير) لتركبوها، وهي زينة"<sup>(9)</sup>. وقال النحاس: إن هذا الوقف يُعتبر وقفًا صالحًا وقطعًا جيدًا، لكن الأخص يختلف في هذا الرأي، حيث لا يعتبره وقفًا. وقال الأنصاري: (هو وقف كاف)<sup>(10)</sup>. بمعنى أنه يعتبر الوقف على رأس الآية الكريمة وقفًا كافيًا، لأنه يُكمل المعنى بشكل مناسب. وقال الإمام أبي الفضل، إسماعيل بن الفضل بن أحمد السراج الأصبهاني المعروف "بالإخشيذ": (سُنَّة إلا أن أبا بكر قال: حسن غير تام)<sup>(11)</sup>.

واختار الإمام الباقر الوقف على قول الله تعالى: (إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ)، حيث لم يحدد نوع الوقف في هذه الحالة<sup>(12)</sup>. ولك آلية ومنهج الإمام الباقر:  
اختيار الوقف: الإمام الباقر اختار الوقف في هذه الآية دون الإشارة إلى نوعه، مما يدل على أسلوبه في التعامل مع مواضع الوقف.

أسلوب الكتابة: هذه الطريقة في الوقف كانت متبعة في أغلب كتاباته، حيث يركز على مواضع الوقف دون الخوض في تفاصيل الأنواع.  
دلالة الاختيار: عدم تحديد نوع الوقف قد يشير إلى أن الباقر كان يفضل ترك المجال للقارئ لفهم المعنى بشكل أوسع، أو أنه كان يعتقد أن المعنى واضح بما يكفي دون الحاجة لتصنيف الوقف، أو أن هذا الوقف كان هو المختار للإمام الباقر. وهذا يدلنا على أن هذا الوقف تام المعنى، وهو ما اختاره الباقر، وذلك لعدم تعليقه على هذا الوقف.

**الفرع الثاني:** الأثر الفقهي المترتب على الوقف في الآية.

**تصوير المسألة:** شخصٌ أراد أن يأكل لحم الخيل، سواءً أكل ذلك اللحم في وقت عسر أو يسر، فهل يجوز له ذلك، أو لا يجوز له.

**سبب الخلاف:** سبب اختلافهم في الخيل لسببين:

1- معارضة دليل الخطاب في هذه الآية لحديث جابر، ومعارضة قياس الفرس على البغل والحصان له، لكن إباحة لحم الخيل نص في حديث جابر فلا ينبغي أن يعارض بقياس ولا بدليل خطاب<sup>(13)</sup>.

2- ويرجع ذلك الاختلاف الفقهي إلى اختلاف علماء الوقف والابتداء في مواضع الوقف على آية سورة النحل.

**أقوال الفقهاء:** اختلف الفقهاء -رحمهم الله- في حكم أكل لحوم الخيل على عدة أقوال، ويرجع ذلك الاختلاف الفقهي إلى اختلاف علماء الوقف والابتداء في مواضع الوقف على آية سورة النحل.

**القول الأول:** ذهب أبو حنيفة<sup>(14)</sup> ومالك<sup>(15)</sup> إلى تحريم أكل لحوم الخيل.  
**القول الثاني:** وذهب الشافعية<sup>(16)</sup> إلى إباحة أكل لحوم الخيل، وكذلك تبعهم في ذلك الحنابلة<sup>(17)</sup>.

### الأدلة:

#### أدلة القول الأول: المانعون

**الأدلة من القرآن:** قول الله تعالى: ( **وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً** )<sup>(18)</sup>.  
**وجه الاستدلال:** إن الله تعالى منَّ على الناس بجعل الخيل وسيلة للركوب والزينة، ولو كان لحم الخيل مطعوماً، لكان من الضروري بيان منافع الأكل؛ لأنه أعظم وجوه المنفعة، وبه بقاء النفوس، ولا يليق بحكمة الحكيم ترك أعظم وجوه المنفعة عند إظهار المنة وذكر ما دون ذلك، ألا ترى أنه في الأنعام ذكر الأكل بقوله تعالى: (ومنها تأكلون)<sup>(19)</sup> ولأنَّ الخيل ذُكرت مع البغال والحُمير في السياق القرآني دون الأنعام، فإنَّ هذا يشيرُ إلى أنَّ الحكم يتعلّق بالركوب والزينة<sup>(20)</sup>.

**الأدلة من السنة:** عن جابر -رضي الله عنه- أنه قال: "لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة فأخذوا الحمر الأهلية فذبحوها فحرم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لحوم الحمر الإنسية، ولحوم الخيل والبغال، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرم الخلسة والنهبة"<sup>(21)</sup>. **وجه الاستدلال:** هذا نص على التحريم.  
وعن خالد بن الوليد، قال: " نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن أكل لحوم الخيل والبغال والحُمير "<sup>(22)</sup>.

#### أدلة القول الثاني: المُجيزون

**الأدلة من السنة:** عن أسماء، قالت: "نحرنا فرساً على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأكلناه"<sup>(23)</sup>. وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهم-، قال: "نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- يوم خيبر عن لحوم الحمر، ورخص في لحوم الخيل"<sup>(24)</sup>. وعن جابر قال: أمرنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بلحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية<sup>(25)</sup>.

**مناقشة الأدلة:** استدل بعض العلماء على كراهية أكل لحم الخيل بالقول إنه لو كان جائزاً لأبيح أكل أولادها أيضاً، فإذا اتفقنا على أنه إذا كانت الأم من الخيل والأب حماراً، فإن الناتج منهما لا يؤكل، فهذا يدل على أن لحم الخيل لا يُعتبر حلالاً. من المعروف أن نتاج البقر يُعتبر حلالاً للتضحية إذا كانت الأم بقرة، حتى وإن كان الأب وحشياً، لذا، إذا كانت الخيل تُؤكل، لكان من المفترض أن يأخذ النتاج حكم الأم<sup>(26)</sup>.

وحجة من جوّز الأكل بتواتر الأخبار في ذلك، وأنّ أحاديث الإباحة أصح من أحاديث النهي.

ومن حجج المنكرون المانعون أكل لحوم الخيول؛ أنهم قالوا: تناول أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لحوم الخيل في الغزوات يدل على أنهم كانوا يأكلونها في حالات الضرورة<sup>(27)</sup>.

نقل ابن حزم أن هناك شبه إجماع بين العلماء على جواز أكل لحم الخيل، ولم يُثبت عن السلف كراهيته، باستثناء ما يُروى عن ابن عباس، وهو حديث غير صحيح<sup>(28)</sup>. استند المجيزون لأكل لحوم الخيل إلى أنها حيوانات طيبة ومباحة، حيث لا تمتلك أنياباً أو مخالب، مما يجعلها مشابهة لبهيمة الأنعام في الإباحة، كما أنهم يرون أنها تتدرج تحت العموم في الآيات والأحاديث التي تجيز أكل اللحوم، ومع ذلك، يتمسكون بظاهر الخطاب في الآية، رغم أنهم لا يعملون بمقتضاها بشكل كامل<sup>(29)</sup>.

احتج بعضهم بالقول إن حديث جابر يدل على التحريم، حيث جاء فيه "رخص" مما يعني أن الرخصة هي إباحة شيء محرم مع استمرار وجود العذر أو المانع، وبالتالي، فإن ذلك يشير إلى أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد رخص لهم بالأكل بسبب الجوع الشديد الذي أصابهم في خيبر، مما لا يعني جواز الأكل بشكل مطلق.

يُجاب عن ذلك بأن معظم الروايات جاءت بلفظ "أذن"، كما ورد في صحيح مسلم، مما يدل على أن المقصود من كلمة "رخص" هو "الإذن" وقد وُجه الاعتراض نفسه بالإذن في أكل الخيل، وإذا كانت الرخصة بسبب الجوع، لكان من الأجدر أن تُعتبر لحوم الحمر الأهلية أولى بالجواز، نظراً لكثرتها وغلاء الخيل في ذلك الوقت، وهذا يدل على أن الإذن بأكل الخيل كان جوازاً مطلقاً، وليس مقتصرًا على حالات الضرورة<sup>(30)</sup>.

**القول الراجح:** بعد استعراض الأدلة المقدمة من كلا الفريقين ومناقشتها بشكل علمي دقيق، يتضح للباحث أن الرأي الراجح هو ما يذهب إليه المجيزون لأكل لحوم الخيل، وذلك يعود إلى صحة الأدلة وقوتها، بالإضافة إلى وضوح معانيها ومراميتها.

**الفرع الثالث - بيان الرأي الفقهي للإمام الباقر من حيث اختياره الوقفي.**

رأى الإمام الباقر الوقفي من خلال كتابه "الملخص في الوقف والابتداء"، ومن ثم استنباط الرأي الفقهي من خلال اختياره للوقف. فقد اختار الإمام الباقر الوقف على قول الله تعالى: (إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَعُوفٌ رَحِيمٌ)، حيث لم يحدد نوع الوقف. واختيار الإمام الباقر أن يوقف عند هذه الآية كان موفقاً للغاية؛ لأن المعنى فيها مكتمل وواضح، الآية تتحدث عن صفة من صفات الله، وهذا يجعلها تقدر تقف لوحدها من غير ما تحتاج تكملة، الإمام الباقر عادةً ما يوقف عند الآيات بدون تعليق، وهذا أسلوبه المتبع في أغلب الوقفات. وهذا الاختيار يعكس فكرته الفقهية، خصوصاً موقفه من أكل لحوم الخيل، حيث يرفضه بشكل قاطع، وهذا الرأي يتماشى مع مذهب الحنفية والمالكية، ويدل على أن الإمام الباقر يميل لمذهب الحنفية، كما ذكرنا سابقاً.

**الخاتمة:**

دراسة الوقف والابتداء ليست مجرد دراسة نظرية، بل هي أداة لفهم أعمق للنصوص القرآنية وتطبيقاتها الفقهية، مما يجعلها موضوعاً ذا أهمية خاصة في الدراسات الإسلامية. وفي خاتمة هذه الورقة البحثية يعرض الباحث أهم النتائج التي توصل إليها.

- 1- أثبتت الدراسة أن الوقف والابتداء ليسا مجرد قواعد تجويدية، بل لهما دور مباشر ومحوري في توجيه الدلالة والمعنى القرآني، مما يؤدي بالضرورة إلى اختلاف في الأحكام الفقهية المستنبطة، كما ظهر في مسألة حكم أكل لحوم الخيل.
- 2- على الرغم من أن كتاب "الملخص" مُختص بعلم الوقف، إلا أن اختيار الإمام الباقر للوقف التام على قوله تعالى: (إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَعُوفٌ رَحِيمٌ) (النحل: 7)، كان بمثابة قرينة قوية على رأيه الفقهي في المسألة التطبيقية (حكم أكل لحوم الخيل).
- 3- تبين أن الرأي الفقهي المستنبط من اختيار الباقر للوقف -وهو تحريم أكل لحوم الخيل- يتوافق بشكل مباشر مع مذهب الإمام أبي حنيفة الذي يتبعه الباقر، حيث أن الوقف يفصل بين ما ذكر من منافع الأنعام (التي تؤكل)، وبين ذكر الخيل والبغال والحمير التي خُلقت للركوب والزينة.

4-أوضحت الدراسة أن الإمام الباقر اعتمد منهجاً في كتابه يعتمد على اختيار موضع الوقف دون التعليق على نوعه في الغالب، مع الإشارة إلى أن عدم تعليقه على الوقف المختار في الآية الكريمة يدل على اعتماده له ورؤيته لتمامه.

### ثانياً - التوصيات:

- 1- توصي الدراسة بزيادة البحث والتعمق في الربط بين قواعد الوقف والابتداء والأحكام الفقهية، لما له من أثر بالغ في فهم النصوص واستنباط الأحكام.
- 2- تدعو الدراسة إلى بذل المزيد من الجهود في استقرار كتب الوقف والابتداء القديمة، واستخراج الآراء الفقهية المستنبطة من خيارات مؤلفيها في مواضع الوقف، حتى وإن لم يُصرحوا بمذاهبهم.
- 3- توصي الدراسة بتوسيع البحث ليشمل مسائل فقهية أخرى تناولها الباقر في "الملخص"، وبيان مدى توافق اختياراته الوقفية فيها مع مذهبه الحنفي أو مخالفتها له.
- 4- توصي الدراسة بالتأكيد على أهمية تدريس علم الوقف والابتداء في الكليات الشرعية والقرآنية مع ربطه بالتطبيقات الفقهية واللغوية لتخريج قراء وفقهاء يجمعون بين العلمين.

### بيان تضارب المصالح

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

### الهوامش:

- (1) سورة النحل الآية: 12.
- (2) القول السديد في علم التجويد، المؤلف: علي الله بن علي أبو الوفاء، الناشر: دار الوفاء - المنصورة، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 1، (52/1).
- (3) الميزان في أحكام تجويد القرآن، المؤلف: فريال زكريا العبد، الناشر: دار الإيمان - القاهرة، عدد الأجزاء: 1، (216/1).
- (4) سورة المزمل الآية: 4.
- (5) ينظر: فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، المؤلف: عبد الله على الميموني، الناشر: دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م، عدد الأجزاء: 1، (12-11/1).
- (6) ينظر: القطع والانتناف، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النَّحَّاس، المحقق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، الناشر: دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992 م، (19-18/1).

- (7) سورة النحل الآية 5-8.
- (8) ينظر: المكتفى في الوقف والابتداء، المؤلف: عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (المتوفى: 444هـ) المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار عمار، الطبعة: الأولى 1422 هـ - 2001 م، عدد الأجزاء: 1، (115/1)، المحقق: عبد الرحيم الطرهوني، الناشر: دار الحديث - القاهرة، مصر، عام النشر: 2008، عدد الأجزاء: 2، (400/1).
- (9) القطع والانتفاف، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، المحقق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، الناشر: دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1992، (361/1).
- (10) المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ)، الناشر: دار المصحف، الطبعة: الثانية، 1405 هـ - 1985 م، عدد الأجزاء: 1، (51/1).
- (11) منازل القرآن في الوقف، للإمام، إسماعيل بن الفضل بن أحمد السراج الأصبهاني، (519/1).
- (12) ( ) الملخص في الوقف والابتداء، علي بن الحسين الأصبهاني الباقر، رسالة دكتوراة، إعداد الطالب: عبدالرحمن بن محمد مدخلي، الطبعة، 2021م، (75/1).
- (13) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1425 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 4، (22-21/3).
- (14) المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414 هـ - 1993 م، عدد الأجزاء: 30، (233/11).
- (3) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1425 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 4، (22/3).
- (16) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1999 م، عدد الأجزاء: 19، (142/15).
- (17) كتاب الهادي أو «عمدة الحازم في الزوائد على مختصر أبي القاسم»، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620 هـ)، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وإخراجاً: نور الدين طالب، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007 م، عدد الأجزاء: 1، (615/1).
- (18) سورة النحل الآية 8.
- (19) سورة النحل الآية 5.

- (20) ينظر: المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: 483هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 30، (234/11).
- (21) المعجم الأوس ط، باب من اسمه عمر، (93/4)، رقم الحديث 3692، ورجالهما رجال الصحيح، خلا شيخ الطبراني عمر بن حفص السدوسي، وهو ثقة، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: 1414 هـ، 1994 م، عدد الأجزاء: 10، باب لحم الخيل، (47/5)، رقم الحديث 8052.
- (22) أخرجه أحمد في مسنده، باب لحوم الخيل، (18/28)، رقم الحديث 16817، وإسناده ضعيف.
- (23) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الخيل، (95/5)، رقم الحديث 5519.
- (24) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الخيل، (95/7)، رقم الحديث 5520.
- (25) أخرجه عبد الرزاق 8737، وابن أبي شيبة 256/8، ومسلم 1941 في الصيد: باب في أكل لحوم الخيل، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م، عدد الأجزاء: 18 (17 جزء ومجلد فهارس) (76/12).
- (26) ينظر: شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ)، حققه وقدم له: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي - الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ، 1994 م، عدد الأجزاء: 5 (4 وجزء للفهارس)، (221/4).
- (27) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: 587هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986م، عدد الأجزاء: 7، (39/5).
- (28) ينظر: المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: 12، (83/6).
- (29) المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، عدد الأجزاء: 10، تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م، (412/9).
- (4) ينظر: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: 1122هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1417هـ - 1996م، عدد الأجزاء: 12، (282-281/3).